الأمم المتحدة
A/C.1/69/L.12/Rev.1
الجمعية العامة
Distr.: Limited
23 October 2014
Arabic
Original: English

الدورة التاسعة والستون
اللجنة الأولى
البند ٩٦ (ث) من جدول الأعمال
نزع السلاح العام الكامل: نحو عالم خال من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي

أيرلندا، والبرازيل، وجنوب أفريقيا، ومصر، والمكسيك، ونيوزيلندا: مشروع قرار منقح

نحو عالم خال من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١ (د-١) المؤرخ ٢٤ كانون الثاني/يناير ١٩٤٦ و ٣٤/٦٧ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٣٩/٦٨ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣،

وإذ تكرر الإعراب عن بالغ قلقها إزاء الخطر الذي تمثله الأسلحة النووية على الإنسانية، وهو ما ينبغي أن يستحضر في جميع المداولات والقرارات والإجراءات المتعلقة بنزع السلاح النووي ومنع الانتشار النووي،

وإذ تشير إلى القلق البالغ الذي أُعرب عنه في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ إزاء ما يترتب على استعمال الأسلحة النووية بأي شكل من الأشكال من آثار وخيمة على الحالة الإنسانية، وإلى تصميم الأطراف

241014 241014 14-63169 (A)
الرجاء إعادة استعمال الورق

على السعي إلى إيجاد عالم أكثر أمنا للجميع وإحلال السلام والأمن بإخلاء العالم من الأسلحة النووية[1]،

وإذ تلاحظ مع الارتياح تزايد الوعي بالآثار الإنسانية للأسلحة النووية في المحافل المتعددة الأطراف المعنية بنزع السلاح،

وإذ تضع في اعتبارها المناقشات التي جرت في إطار المؤتمرين المعنيين بالآثار الإنسانية للأسلحة النووية اللذين استضافت أولهما النرويج يومي ٤ و ٥ آذار/مارس ٢٠١٣ وثانيهما المكسيك يومي ١٣ و ١٤ شباط/فبراير ٢٠١٤، بهدف فهم الآثار الوخيمة للانفجارات النووية وزيادة الوعي بها، مما يزيد من تأكيد الحاجة الملحّة إلى نزع السلاح النووي، وإذ ترحب بإعلان النمسا اعتزامها أن تعقد في ٨ و ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، اجتماعا ثالثا يُعنى بالآثار الإنسانية للأسلحة النووية،

وإذ تشدد على الأدلة المعروضة خلال المؤتمرات المعنية بالآثار الإنسانية للأسلحة النووية، التي بينت بصورة مفصلة ما سينجم عن انفجار سلاح نووي من عواقب كارثية تتجاوز الحدود الوطنية بكثير، وأبرزت افتقار الدول والمنظمات الدولية إلى القدرات اللازمة للتصدي لما سيخلفه من آثار، وإمكانية وقوعه نتيجة حادث عارض أو عطل في الأنظمة أو خطأ بشري،

وإذ تشير إلى عقد الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بنزع السلاح النووي في ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، وإلى القرار ٣٢/٦٨ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ بشأن متابعة الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بنزع السلاح النووي لعام ٢٠١٣ والمقررات الواردة فيه،

وإذ تشير أيضا إلى أن مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٥ سيعقد بعد ٢٠ سنة من تمديد المعاهدة إلى أجل غير مسمى وبعد ٧٠ سنة من استخدام الأسلحة النووية في هيروشيما وناغازاكي، مما يمثل فرصة تاريخية للنهوض بنزع السلاح النووي،

---

(١) انظر مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠، الوثيقة الختامية، المجلد الأول (NPT/CONF.2010/50 (Vol. I))، الجزء الأول، الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بإجراءات المتابعة.

وإذ ترحب بتقرير الأمين العام[٢] عن المضي قدما بمفاوضات نزع السلاح النووي المتعددة الأطراف، الذي يتضمن الخطوات التي اتخذتها الدول الأعضاء بالفعل للنهوض بالمفاوضات المتعددة الأطراف لنزع السلاح النووي عملا بالقرار ٤٦/٦٨ المؤرخ ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣،

وإذ تشدد على أهمية التثقيف في مجال نزع السلاح النووي ومنع الانتشار النووي،

وإذ تؤكد من جديد أن الشفافية وقابلية التحقق واللارجعة مبادئ أساسية تسري على عمليتي نزع السلاح النووي ومنع الانتشار النووي المتضافرتين،

وإذ تشير إلى المقررات والقرار التي اتخذت جميعا في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها في عام ١٩٩٥[٣] والتي مُددت على أساسها المعاهدة إلى أجل غير مسمى، وإلى الوثيقتين الختاميتين لمؤتمري الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عامي ٢٠٠٠[٤] و ٢٠١٠[٥]، وبخاصة تعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية على نحو لا لبس فيه بالإزالة التامة لترساناتها النووية، بما يفضي إلى نزع السلاح النووي، وفقا للالتزامات المتعهد بها بموجب المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية[٦]،

وإذ تعيد تأكيد تعهد جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بتنفيذ التزاماتها بموجب المعاهدة على نحو شفاف قابل للتحقق لا رجعة فيه،

وإذ تشير إلى أن مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ أعاد تأكيد أن الإزالة التامة للأسلحة النووية هي الضمان المطلق الوحيد بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها، وأن المصلحة المشروعة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية تقتضي الحصول من الدول الحائزة للأسلحة النووية على ضمانات أمنية سلبية لا لبس فيها وملزمة قانونا بعدم استعمال الأسلحة النووية، ريثما تتم إزالتها بالكامل، وإلى أنه سلم بكل ذلك،

---

(٢) A/69/154 و Add.1.

(٣) انظر مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها في عام ١٩٩٥، الوثيقة الختامية، الجزء الأول (NPT/CONF.1995/32 (Part I) و Corr.2)، المرفق.

(٤) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠، الوثيقة الختامية، المجلدات الأول إلى الثالث (NPT/CONF.2000/28 (Parts I–IV)).

(٥) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠، الوثيقة الختامية، المجلدات الأول إلى الثالث (NPT/CONF.2010/50 (Vols. I-III)).

(٦) United Nations, *Treaty Series*, vol. 729, No. 10485.

وإذ تسلّم بأن بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية[٧] يظل ذا أهمية بالغة للنهوض بأهداف نزع السلاح النووي ومنع الانتشار النووي، وإذ ترحب بتصديق نيوي والكونغو على المعاهدة مؤخرا،

وإذ تعيد تأكيد الاقتناع بأن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية والحفاظ عليها يعززان السلام والأمن على الصعيدين العالمي والإقليمي ويعززان نظام منع الانتشار النووي ويسهمان في تحقيق أهداف نزع السلاح النووي، ريثما تتم إزالة الأسلحة النووية بالكامل، وإذ ترحب بعقد الاجتماع التحضيري الثالث للمؤتمر الثالث للدول الأطراف في المعاهدات المنشئة للمناطق الخالية من الأسلحة النووية والدول الموقعة عليها ومنغوليا في نيويورك في ٧ أيار/مايو ٢٠١٤، وإذ ترحب أيضا بتنسيق إندونيسيا للمؤتمر الثالث في عام ٢٠١٥،

وإذ ترحب بتوقيع الدول الحائزة للأسلحة النووية على بروتوكول معاهدة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في آسيا الوسطى في ٦ أيار/مايو ٢٠١٤، وإذ تحث تلك الدول على مواصلة إحراز تقدم حقيقي نحو تعزيز جميع المناطق الخالية من الأسلحة النووية التي أنشئت بالفعل، بطرق منها سحب أو تنقيح أي تحفظات أو إعلانات تفسيرية تتنافى مع موضوع المعاهدات المنشئة لتلك المناطق والغرض منها،

وإذ تشير إلى ما أُعرب عنه في مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ من تشجيع على إنشاء مزيد من المناطق الخالية من الأسلحة النووية على أساس ترتيبات يتم التوصل إليها بحرية بين دول المنطقة المعنية، وإذ تعيد تأكيد أنه يُنتظر أن تعقب ذلك جهودٌ متضافرة على الصعيد الدولي من أجل إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في الأقاليم التي لم تنشأ فيها بعد، ولا سيما في الشرق الأوسط، وإذ تسلم في هذا السياق بالاتفاق في مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ على خطوات عملية من أجل التنفيذ التام للقرار المتخذ في عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط،

وإذ تنوه بالجهود الجارية من أجل التنفيذ التام للمعاهدة المبرمة بين الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية بشأن تدابير زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها، وإذ تعيد في الوقت نفسه تأكيد تشجيع مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ كلتا الدولتين على مواصلة المناقشات بشأن تدابير المتابعة من أجل إجراء تخفيضات أكبر في ترسانتيهما النوويتين،

(٧) انظر القرار ٥٠/٢٤٥ والوثيقة A/50/1027.

وإذ تساورها خيبة أمل شديدة إزاء عدم إحراز تقدم حتى الآن في إجراء مفاوضات متعددة الأطراف بشأن نزع السلاح النووي، وبخاصة في مؤتمر نزع السلاح، على الرغم مما بُذل من جهود مكثفة في دورته لعام ٢٠١٤،

وإذ تؤكد أهمية تعددية الأطراف فيما يتصل بنزع السلاح النووي، وتقر في الوقت نفسه بأهمية المبادرات الانفرادية والثنائية والإقليمية أيضا، وبأهمية الامتثال لما تنص عليه تلك المبادرات،

وإذ تشير إلى عقد الدورة الثالثة للجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٥ في نيويورك في الفترة من ٢٨ نيسان/أبريل إلى ٩ أيار/مايو ٢٠١٤،

وإذ تحيط علما بالتقارير التي عرضتها الدول الحائزة للأسلحة النووية على اللجنة التحضيرية لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٥ خلال دورتها الثالثة[٨]، عملا بالإجراءات ٥ و ٢٠ و ٢١ من خطة العمل المتعلقة بترع السلاح النووي الواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠[١]،

وإذ تشدد على أهمية عقد مؤتمر ناجح لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٥، مما سيسهم في تعزيز المعاهدة وفي إحراز التقدم نحو تنفيذها على نحو تام وتحقيق هدف الانضمام العالمي إليها ورصد تنفيذ الالتزامات المتعهد بها والإجراءات المتفق عليها في مؤتمرات استعراض المعاهدة في الأعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠،

١ - تكرر تأكيد أن كل مادة في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ملزمة للدول الأطراف في جميع الأوقات وفي جميع الظروف وأنه يتعين أن تكون جميع الدول الأطراف مسؤولة بالكامل عن الامتثال بدقة للالتزامات المترتبة عليها بموجب المعاهدة،

---

(٨) تنفيذ معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية: تقرير مقدم من جمهورية الصين الشعبية (NPT/CONF.2015/PC.III/13)؛ وتقرير مقدم من فرنسا بموجب الإجراءات ٥ و ٢٠ و ٢١ الواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ (NPT/CONF.2015/PC.III/14)؛ وتقرير مقدَّم من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية عملاً بالإجراءات ٥ و ٢٠ و ٢١ الواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ (NPT/CONF.2015/PC.III/15)؛ وتقرير مقدم من الولايات المتحدة الأمريكية عملا بالإجراءات ٥ و ٢٠ و ٢١ الواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ (NPT/CONF.2015/PC.III/16)؛ وبيان عن التدابير التي اتخذها الاتحاد الروسي بشأن الإجراءات ٥ و ٢٠ و ٢١ الواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٠ (NPT/CONF.2015/PC.III/17).

وتهيب بكافة الدول الأطراف أن تمتثل امتثالا تاما لجميع المقررات والقرارات المتخذة والالتزامات المتعهد بها في مؤتمرات استعراض المعاهدة في الأعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠؛

٢ - تكرر أيضا تأكيد القلق البالغ الذي أعرب عنه في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ إزاء ما يترتب على استعمال الأسلحة النووية بأي شكل من الأشكال من عواقب وخيمة على الحالة الإنسانية، وضرورة امتثال الدول كافة في جميع الأوقات لأحكام القانون الدولي السارية، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني؛

٣ - تهيب بمؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٥ أن يولي، في القرارات وإجراءات المتابعة التي يتخذها، الاهتمام اللازم لمقتضيات الواجب الإنساني الذي يؤكد ضرورة نزع السلاح النووي وللحاجة الملحة، في ضوء هذه المقتضيات، إلى إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية والحفاظ عليه؛

٤ - تشير إلى أنه تمت إعادة التأكيد على استمرار صلاحية الخطوات العملية المتفق عليها في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠[٩]، بما في ذلك إعادة التأكيد بصفة محددة على تعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية على نحو لا لبس فيه بالإزالة التامة لترساناتها النووية بما يفضي إلى نزع السلاح النووي، الأمر الذي تلتزم به جميع الدول الأطراف بموجب المادة السادسة من المعاهدة، وتشير إلى التزام الدول الحائزة للأسلحة النووية بالتعجيل بإحراز تقدم ملموس في الخطوات التي من شأنها أن تفضي إلى نزع السلاح النووي، وتهيب بالدول الحائزة للأسلحة النووية أن تتخذ جميع الخطوات الضرورية للتعجيل بالوفاء بالتزاماتها؛

٥ - تهيب بالدول الحائزة للأسلحة النووية أن تفي بالتزامها ببذل مزيد من الجهود للحد من الأسلحة النووية بجميع أنواعها، سواء ما تم نشره منها وما لم يتم نشره، وإزالتها في نهاية المطاف، بسبل منها اتخاذ تدابير انفرادية وثنائية وإقليمية ومتعددة الأطراف؛

٦ - تشدد على اعتراف مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ بالمصلحة المشروعة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية في أن تكبح الدول الحائزة لها تطويرها وتحسين

---

(٩) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠، الوثيقة الختامية، المجلد الأول ((NPT/CONF.2000/28 (Parts I and II))، الجزء الأول، الفرع المعنون ''المادة السادسة والفقرات الثامنة إلى الثانية عشرة من الديباجة''، الفقرة ١٥.

نوعيتها وأن تضع حدا لاستحداث أنواع جديدة متطورة منها، وتهيب بالدول الحائزة للأسلحة النووية أن تتخذ خطوات في هذا الصدد؛

٧ - تشجع على اتخاذ جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية مزيدا من الخطوات، وفقا لخطة العمل المتعلقة بنزع السلاح النووي الواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠، من أجل ضمان القيام، على نحو لا رجعة فيه، بإزالة جميع المواد الانشطارية التي تقرر كل دولة من الدول الحائزة للأسلحة النووية أنها لم تعد مطلوبة للأغراض العسكرية، وتهيب بجميع الدول أن تدعم، في إطار الوكالة الدولية للطاقة الذرية، تطوير قدرات التحقق المناسبة فيما يتعلق بنزع السلاح النووي وترتيبات التحقق الملزمة قانونا، ومن ثم ضمان بقاء هذه المواد على الدوام بعيدا عن البرامج العسكرية على نحو يمكن التحقق منه؛

٨ - تهيب بجميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أن تعمل على التنفيذ التام للقرار المتعلق بالشرق الأوسط الذي اتخذ في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها في عام ١٩٩٥، وتنوه بتأييد مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ اتخاذ خطوات عملية في إطار عملية تفضي إلى التنفيذ التام لقرار عام ١٩٩٥، وبينما تلاحظ الجهود المبذولة حتى الآن، تعرب عن قلقها البالغ إزاء عدم تنفيذ تلك الخطوات؛

٩ - تؤكد الدور الأساسي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في تحقيق نزع السلاح النووي ومنع الانتشار النووي، وتهيب بجميع الدول الأطراف أن تبذل كل جهد ممكن لتحقيق هدف الانضمام العالمي إلى المعاهدة، وتحث، في هذا الصدد، إسرائيل وباكستان والهند على الانضمام إليها بسرعة دون شروط كدول غير حائزة للأسلحة النووية، وعلى إخضاع جميع منشآتها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية؛

١٠ - تحث جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على الوفاء بما يترتب عليها من التزامات بموجب المحادثات السداسية الأطراف، بما فيها الالتزامات الواردة في البيان المشترك الصادر في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥، والتخلي عن جميع الأسلحة النووية والبرامج النووية الحالية والعودة في وقت مبكر إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية والتقيد باتفاق الضمانات الذي أبرمته مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية[١٠]، بهدف التوصل إلى تجريد

(١٠) United Nations, *Treaty Series*, vol. 1677, No. 28986.

شبه الجزيرة الكورية من السلاح النووي بطريقة سلمية، وتعيد تأكيد دعمها القوي للمحادثات السداسية الأطراف؛

١١ - تحث جميع الدول على العمل سوية على تذليل ما يعترض الجهود الرامية إلى النهوض بقضية نزع السلاح النووي في سياق متعدد الأطراف من عقبات في إطار الآلية الدولية لنزع السلاح، والعمل فورا على تنفيذ التوصيات المحددة الثلاث الواردة في خطة عمل مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ الموجهة إلى مؤتمر نزع السلاح، وتحث مرة أخرى مؤتمر نزع السلاح على الشروع دون تأخير في الأعمال الفنية التي تدفع ببرنامج نزع السلاح النووي إلى الأمام، لا سيما عن طريق المفاوضات المتعددة الأطراف؛

١٢ - تحث الدول الحائزة للأسلحة النووية على إكمال التقارير المعروضة على اللجنة التحضيرية لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠١٥ في دورتها الثالثة بمعلومات محددة ومفصلة عن وفائها بالتعهدات المنصوص عليها في الإجراء ٥ من خطة العمل المتعلقة بنزع السلاح النووي الواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠؛

١٣ - تهيب بالدول الحائزة للأسلحة النووية أن تفي بالتزاماتها في مجال نزع السلاح النووي، سواء أكانت نوعية أو كمية، بطريقة تمكن الدول الأطراف من رصد التقدم المحرز بانتظام، بسبل منها اعتماد شكل تفصيلي موحد للإبلاغ، بما يعزز الثقة والاطمئنان ليس فقط فيما بين الدول الحائزة للأسلحة النووية، بل أيضا بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية ويسهم في تحقيق نزع السلاح النووي بصورة مستدامة؛

١٤ - تهيب بجميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أن تنفذ دون تأخير جميع عناصر خطة عمل مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠ حتى يتسنى إحراز تقدم فيما يتعلق بجميع أركان المعاهدة؛

١٥ - تحث الدول الأعضاء على مواصلة المفاوضات المتعددة الأطراف دون تأخير وبحسن نية بشأن التدابير الفعالة لإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية والحفاظ عليه، بما يتسق مع روح وهدف قرار الجمعية العامة ١ (د-١) والمادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وتحث لهذه الغاية الدول الأطراف في المعاهدة على أن تقوم، خلال مؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٥، باستكشاف الخيارات المتاحة لوضع التدابير الفعالة المتوخاة والمطلوبة في المادة السادسة من المعاهدة؛

١٦ - تهيب بمؤتمر استعراض المعاهدة في عام ٢٠١٥ أن يتوصل إلى اتفاق بشأن مجموعة إضافية من التدابير تستند إلى الالتزامات المتعهد بها والإجراءات المتفق عليها في مؤتمرات استعراض المعاهدة في الأعوام ١٩٩٥ و ٢٠٠٠ و ٢٠١٠ وتنهض بأهداف المعاهدة والغرض المتوخى منها؛

١٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السبعين البند الفرعي المعنون ''نحو عالم خال من الأسلحة النووية: التعجيل بتنفيذ الالتزامات بنزع السلاح النووي'' في إطار البند المعنون ''نزع السلاح العام الكامل'' وأن تستعرض تنفيذ هذا القرار في تلك الدورة.